

الشرح الكبير

أبرأه مما عنده برء منهما عند المازري ومن الأمانة فقط عند ابن رشد .
(درس) \$ فصل وفي نسخة باب في الاستلحاق \$ وهو ادعاء رجل أنه أب لهذا فيخرج هذا أبي
أو أبو فلان ولذا قال (إنما يستلحق الأب) ولذا (مجهول النسب) ولو كذبت أمه لتشوف
الشارع للحوق النسب لا مقطوعه كولد النار المعلوم أنه من زنا ولا معلومه وحد من ادعاه حد
القذف (إن لم يكذبه العقل لصغره) أي الأب (أو العادة) كاستلحاقه من ولد ببلد بعيد
علم أنه لم يدخله (ولم يكن) المجهول (رق لمكذبه) أي لمن كذب الأب في استلحاقه (أو
مولى) أي عتيقا لمن كذبه لأنه يتهم على إخراج الرقبة من رق مالکها أو على إزالة الولاء
عمن أعتقه ومنطوقه صادق بصورتين ما إذا صدقه السيد وما إذا لم يكن رقيقا ولا مولى